296889 ـ خرج منها سائل بني أثناء العمرة

السؤال

عمري ١٦ سنة ، أخذت حبوب منع الدورة الشهرية ؛ للذهاب لأداء العمرة ، وأثناء الطواف والسعي أيضا نزل مني إفرازات بنية ، وعندما رجعت إلي بيتي توقفت هذه الإفرازات لمدة ٦ ساعات تقريبا ، فهل هذه الإفرازات تعتبر حيضا ؟ وهل يجب علي إعاده العمرة مرة أخري ، علما بأني لم أتحلل بعد من العمرة ؟

ملخص الإجابة

عمرتك صحيحة إن شاء الله تعالى ، وهذه الإفرازات ليست حيضا .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا:

هذه الإفرازات ، مادام لم يتصل بها دم ، ولم تصحبها آلام الحيض المعتادة: فهي ليست حيضا.

لما رواه البخاري رحمه الله تعالى في "الصحيح" (326) تحت باب "الصُّفْرَةِ وَالكُدْرَةِ فِي غَيْرِ أَيَّامِ الحَيْضِ" عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: " كُنَّا لاَ نَعُدُّ الكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ شَيْئًا " .

ورواه أبو داود (307) بلفظ: " كُنَّا لَا نَعُدُّ الْكُدْرَةَ، وَالصُّفْرَةَ بَعْدَ الطُّهْرِ شَيْئًا "وصححه الألباني في "ارواء الغليل" (1 / 219).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

" و "الصفرة والكدرة" : للفقهاء فيها ثلاثة أقوال ، في مذهب أحمد وغيره: هل هي حيض مطلقا، أو ليست حيضا مطلقا ؟

والقول الثالث ـ وهو الصحيح ـ : أنها إن كانت في العادة ، مع الدم الأسود والأحمر : فهي حيض، وإلا فلا... وقالت أم عطية: (كنا لا نعد الصفرة والكدرة بعد الطهر شيئا) " انتهى من "مجموع الفتاوى" (26 / 220).

وقد سبق بيان هذا في جواب السؤال رقم : (179069).

ثانيا:

هذه الكدرة ناقضة للوضوء ؛ إلا أن السعي مع خروجها صحيح، لأنه لا يشترط له الطهارة .

وأما الطواف فأكثر العلماء على أنه تشترط له الطهارة .

وذهب آخرون كشيخ الإسلام ابن تيمية، واختاره الشيخ ابن عثيمين رحمهما الله إلى أنه تستحب له الطهارة ولا تشترط .

وهذا القول الثاني هو الأقرب، وسبق بيان هذا في جواب السؤال رقم : (34695).

وخلاصة الجواب :

أن عمرتك صحيحة إن شاء الله تعالى ، وأن هذه الإفرازات ليست حيضا .

والله أعلم.